الأمم المتحدة A

Distr.
LIMITED

A/C.2/52/L.3
22 October 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٥ (ج) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:
تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

جمهورية تنزانيا المتحدة*: مشروع قرار

تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد استمرار صحة برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية[1]، المعتمد في عام ١٩٧٩، وقرارها ١٠١/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وسائر قرارات ومقررات الأمم المحدة ذات الصلة، وكذلك نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الكبرى المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ تحيط علما بنتيجة اجتماع الخبراء المعني بالعلم والتكنولوجيا في بلدان عدم الانحياز، المعقود في كارتاخينا بكولومبيا في آذار/مارس ١٩٩٧ في مجال التنوع البيولوجي،

وإذ تسلم بأهمية حصول البلدان النامية على العلم والتكنولوجيا لرفع مستوى انتاجيتها وقدرتها على المنافسة في السوق العالمية،

---

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فيينا، ٢٠-٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.79.I.21 والتصويبات)، الفصل السابع.

221097 221097 97-28247

9728247

وإذ تشدد على الحاجة إلى القيام بتشجيع وتيسير وتمويل فرص حصول البلدان النامية على التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها وعلى المعرفة الفنية المرتبطة بها، بشروط مشجعة، بما فيها شروط تساهلية وتفضيلية، وإذ تشدد أيضا على أن نقل التكنولوجيا سيسهم في وفاء البلدان النامية بالتزاماتها المتفق عليها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وفي الاتفاقات الدولية ذات الصلة،

وإذ تعرب عن القلق لتزايد تهميش البلدان النامية في عملية التكامل العالمي، التي حققت فوائد متزايدة من أوجه التقدم في العلم والتكنولوجيا، وإذ تشدد على الحاجة إلى قيام الحكومات والمؤسسات الإنمائية الدولية بتيسير نقل التكنولوجيات المملوكة ملكية خاصة بشروط تساهلية إلى البلدان النامية،

وإذ تحيط علما بمبادرة المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) إلى الدعوة إلى انعقاد مؤتمر علمي عالمي في عام ١٩٩٩،

وإذ تسلم بأن تكنولوجيات المعلومات مستلزمات هامة للتخطيط والتنمية وصنع القرار في مجال العلم والتكنولوجيا، وإذ تسلم أيضا بآثارها البعيدة المدى بالنسبة للمجتمع،

وإذ تؤكد من جديد أن على الأمم المتحدة أن تؤدي دورا هاما في التعاون في مجال العلم والتكنولوجيا، مع إيلائه أعلى أولوية، وفي زيادة الدعم والمساعدة المقدمين إلى البلدان النامية في جهودها المبذولة لتحقيق التنمية المستدامة، وإذ تؤكد على الحاجة إلى تعزيز مؤسسات الأمم المتحدة التي لها ولاية في مجال العلم والتكنولوجيا، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية،

وإذ تنوه إلى الأعمال التي تقوم بها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في برنامج عملها لصالح الدول الأعضاء، خاصة البلدان النامية، وإذ تؤكد من جديد دورها الفريد بوصفها منتدى عالميا لبحث مسائل العلم والتكنولوجيا، ولتحسين فهم سياسات العلم والتكنولوجيا، ولوضع توصيات ومبادئ توجيهية متعلقة بمسائل العلم والتكنولوجيا في إطار منظومة الأمم المتحدة، وكل ذلك فيما يتعلق بالتنمية،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها لاستمرار عدم كفاية الموارد اللازمة لتعزيز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وإزاء انعدام الإرادة السياسية من جانب البلدان الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها في هذا الصدد،

وإذ تسلم بالحاجة إلى قيام الحكومات والهيئات الإقليمية والدولية باتخاذ تدابير لكفالة تحسين فرص دخول المرأة المجالات العلمية والتكنولوجية والمشاركة فيها، لا سيما حيثما تكون غير ممثلة أو ممثلة تمثيلا ناقصا،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية[٢]،

١ - تؤيد مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٧/٣٠٦، المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧، الصادر في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٧ استنادا إلى تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثالثة[٣]؛

٢ - تؤيد أيضا الأعمال الجارية التي تقوم بها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بدعم من أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وإذ تؤكد أهمية الأنشطة التي ستنفذ داخل إطار اللجنة، وتشمل طائفة عريضة من التحديات العالمية الجديدة في مجال العلم والتكنولوجيا، وتحض المانحين على دعم هذه الأعمال؛ وتحض اللجنة، في هذا الصدد، على القيام، قدر الإمكان، بتوسيع نطاق مداولاتها بشأن موضوع "شراكات العلم والتكنولوجيا والربط بينها في شبكة من أجل بناء القدرات الوطنية" لفترة ١٩٩٧-١٩٩٩ التي تتخلل الدورات؛

٣ - تؤكد من جديد أن بناء القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية ينبغي أن يظل مسألة ذات أولوية في جدول أعمال الأمم المتحدة، وتحث على مضاعفة جهود التعاون الدولي وتعزيزها تجاه بناء القدرات الذاتية للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك القدرة على الاستفادة بالتطورات العلمية والتكنولوجية الآتية من الخارج وتطويعها بحيث تلائم الظروف المحلية، مع التوصية بأن تقوم الأمم المتحدة في المستقبل بدور متزايد على الدوام في هذه العمليات وفي استحداث جيل جديد من التكنولوجيات السليمة بيئيا؛

٤ - تؤكد الحاجة الماسة إلى تعزيز الدور الهام للأمم المتحدة في ميدان العلم والتكنولوجيا بصفته اهتماما شاملا في أعمال الأمم المتحدة، ولا سيما من خلال توفير توجيه فعال في مجال السياسة العامة وتحسين التنسيق، في مجالات منها مجال التعاون الدولي في تقييم التكنولوجيا ورصدها والتنبؤ بها، وتطلب إلى مؤسسات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها أن تعمل، بأسلوب منسق، على وضع بيان تصنيفي للتكنولوجيات المؤكدة صلاحيتها لتمكين البلدان النامية من القيام باختيارات صائبة من بين آخر ما وصلت إليه التكنولوجيات؛

(٢) A/52/320.

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٧، الملحق رقم ١١ (E/1997/31).

٥ - تطلب إلى المجتمع الدولي، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية، أن يفي بجميع التزاماته على النحو المؤكد في الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١[٤]، وكذلك في نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية التاسعة عشرة؛

٦ - تعرب عن الحاجة إلى توفير موارد مالية - على أساس مستمر ومضمون - للبلدان النامية لاقتناء التكنولوجيا اللازمة للتنمية، بما فيها التكنولوجيات السليمة بيئيا، وفقا لأحكام جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية التاسعة عشرة، وخطة للتنمية[٥]، وكذلك صكوك الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة؛

٧ - تؤكد أن الحواجز والقيود التي تعترض نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، بما في ذلك الأنظمة التكنولوجية الحديثة التي وضعت من جانب واحد و/أو جوانب متعددة، إنما يجب تحديدها وإزالتها، مع إيجاد الحوافز المالية وغير المالية لنقل تلك التكنولوجيات؛ وتعرب عن قلقها لأن البلدان النامية تواجه، بصورة متزايدة، عقبات تعترض سبيل الحصول على التكنولوجيات الجديدة، حيث تفرض قيود تصديرية بذرائع شتى؛ وتشدد على أن أنظمة حماية حقوق الملكية الفكرية يجب ألا تزيد من تكاليف نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية؛

٨ - تسلم بأهمية التعاون فيما بين البلدان النامية في ميدان العلم والتكنولوجيا، إنطلاقا من أوجه التكامل فيما بينها، وبأن الحاجة إلى زيادة دفع ذلك التعاون - من خلال إقامة مراكز وطنية للتكنولوجيا والمعلومات في البلدان النامية و/أو تعزيزها والربط بينها في شبكات على الأصعدة الإقليمية ودون الإقليمية والأقاليمية والعالمية، تعزيزا لأنشطة البحث والتطوير في مجال التكنولوجيا ونشرها فيما بينها، إنما تدعو كذلك إلى إقامة تعاون بين الجامعات ومؤسسات البحوث، وتحث المجتمع الدولي على مساندة هذه المبادرات من خلال المساعدة المالية والتقنية؛

٩ - تكرر التأكيد الذي ساقته الجمعية العامة في الفقرة ٩٣ من مرفق قرارها دإ - ٢/١٩، المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٧، بأنه يمكن أن يساهم إنشاء مراكز لنقل التكنولوجيا على مختلف الأصعدة مساهمة كبيرة في تحقيق هدف نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا إلى البلدان النامية، وأنه لتحقيق هذا الهدف، ينبغي تعزيز التعاون بين هيئات وآليات الأمم المتحدة القائمة التي لها ولاية في هذا المجال، بما في ذلك التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية، واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واللجان الإقليمية؛

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان) القرار ١، المرفق الثاني.

(٥) انظر الوثيقة A/AC.250/1 (Parts I, II and III)، المرفق.

١٠ - تشيد بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٦/١٩٩٧، المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧، الذي أقر فيه المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الذي من بين بنوده بند بعنوان "الرؤية المشتركة لمستقبل عملية تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بمناسبة حلول الذكرى السنوية العشرين لانعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في عام ١٩٩٩"؛

١١ - تؤكد على الدور الهام الذي ينبغي أن يؤديه صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تعزيز بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية، وتؤكد أيضا على ضرورة قيام الأمم المتحدة باتخاذ تدابير إضافية من أجل زيادة قدرة البلدان النامية على تلبية احتياجاتها الماسة في هذا القطاع؛

١٢ - تدعو هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة إلى تقييم مدى قدرتها على توفير المساعدة وتشجيع التعاون في مجال المعلومات والاتصالات التكنولوجية، وأن تقترح المجالات التي هي أقدر فيها على مساعدة البلدان النامية في وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية بشأن هذه التكنولوجيات؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

- - - - -